مجلة "آفاق فكرية"

ص. ص. 628 - 643

رت م د: 2353 - 0367

رت م د إ: 2602-5507

الألفاظ الإسلامية وإسهاماتها في سعة العربية

The Islamic expressions and their contributions to the capacity of the Arabic language

يماني مبريك

جامعة بشار (الجزائر)، mebirik59@gmail.com / Yamani.mbirik@univ-bechar.dz

تاريخ الاستلام: 2023-01-30 **تاريخ القبول:** 2023-03-15 **تاريخ النشر:** 2023-05-05

ملخص:

تمتاز اللغة العربية بشجاعتها، بين سائر اللغات الإنسانية، وليس ذلك بدعا من تكوينها، بل ما تملكه من ميكانيزمات ووسائل تعددت ادواتها مما جعلها تتصف بالثراء. ومن هذه الأدوات الاستعمالية، قبولها للاشتقاق، والنحت، والأساليب البيانية الشتيت مثلما هو الحال في أسلوب الحمل على المعنى، أو اللفظ، وآلية التضاد، والمشترك اللفظي، والترادف، وقبولها للاقتراض، والدخيل، والمعرب، وهلم جرا مما تزخر به العربية من أقضية ومسائل أسهمت في ثرائها الجزل.

كلمات مفتاحية: الألفاظ؛ الإسهام؛ السعة؛ الإسلامية؛ الشرع.

Abstract:

The Arabic language is distinguished by its courage, among all other human languages, and this is not due to its formation, but rather the mechanisms it possesses and the multiplicity of its tools, which made it rich. Among these usage tools is its acceptance of derivation, grammar, and dispersed graphic methods, as is the case in the method of carrying on the meaning, or the pronunciation, the mechanism of antithesis, the verbal joint, synonymy, and its acceptance of borrowing, the intruder, the Arabized, and so on. in its richness.

Keywords: words; contribution capacitance; Islamic; Shara.

مقدمة:

لقد كان العرب في الجاهلية أهل فصاحة وبيان، جُبلوا عليها، وقد منَّ الله عليهم بالإسلام، فأحدث فيه تغييرا جذريا، وذلك في نطاقات مختلفة ولم تكن اللغة بمنأى عن هذه النقلة الإيجابية، فالألفاظ التي لم يعد لها مكان في المجال الإسلامي، سواء بالحذف أو التعويض عنها بألفاظ مناسبة. مثل لفظة: المرباع، والنشيطة، والصَّفّي، ومما تُرك أيضا: الاتاوة، والمكس، والحلوان، وصرورة وغيرها من الزائلة من الألفاظ.

كما وطّد أركان العرمرم من جدة ألفاظ أخراة بعامل الشريعة والتي جعلتني أقف على بعض منها في هذه الدراسة.

ووضعت لها عنوانا يناسب مضمون ما أنا بصدد الكشف عنه وسمته بقولي: الألفاظ الإسلامية وإسهاماتها في سعة العربية. ولم تجئ هذه الدراسة من تلقاء نفسي بل ما واجهتني من أعمال مماثلة تشير إلى دور الألفاظ الإسلامية في ثراء العربية، ومنها ما تناقلته مصادر اللغة، ككتاب المزهر في اللغة للسيوطي، والخصائص لابن جني، والكشاف للزمخشري، وكتاب "علم البيان" ومصادر أخراة تطرقت إلى الألفاظ الإسلامية وما أحدثته من جديد الدلالة، وسعة المعجم في اللسان العربي.

وعلى سبيل الاستئناس نورد عبارة السيوطي التي أشار بها إلى هذه الأعمال ذلكم باستعماله للمصطلح ذاته: الألفاظ الإسلامية. ونروم من العنوان اتساع ونماء المعجم اللغوي للسان العربي بغض الطرف عن ما ضيقته تلك الألفاظ من دلالاتها بحكم التخصيص الذي صارت إليه، شبيه بما أضحت لفظة الصلاة تختص به من العبادة المعروفة بعدما كان لها مجال رحب في الاستعمالات اللغوية.

وكان الهدف من الدراسة هذه، جمع المادة، في هذا الشأن بعدما رأيناها متفرقة في ثنايا الكتب، لتيسير الإلمام بها، وتقريبها من القراء، ثم قصدية تبيان ما للغة من وسع يجعلها تسمو بثرائها إلى مصاف أخواتها من اللغات.

وكان لي مع المنهج الاستقرائي جميل الأثر، للاطلاع على ما لهذه المسألة من فوائد جمة تعود على اللغة العربية، وبسط المعالجة الإنمائية في القاموس اللغوي للسان العربي.

ولمّا كانت هذه الدراسة للألفاظ الإسلامية بهذه الطريقة، وانتهاج هذا المسلك، واجهتني بعض الصعوبات في تحضير المادة، وعلى الخصوص لم تكن مجموعة في موضع واحد، لتسهيل الجمع والإثراء، بل تجشمت الحزَن من التنقيب لإيجاد هذه المتفرقات ووضعها في بحث مثل هذا. وتم بحمد الله المنال بتوفيق من الله تعالى.

وبعد التمعن في كيفية الترتيب والتأليف، ترآت الخطة التالية: فلما كان الإسلام ينتظم من عناصر ثلاث، العقائد، العبادات، والمعاملات، ارتأيت اتباع هذه الخطة المنطقية، وفق ما انتهجه الدين الإسلامي من مراحل متتالية في تكوينه وإتمامه فقسمت البحث إلى: الألفاظ الإسلامية في العقائد، ورمت بعضها لا كلها لكثرة الألفاظ وضيق المقام لنشر كل ما تعلق بهذا الجانب. وجاء المبحث الثاني للألفاظ الإسلامية المتعلقة بالعبادات، واكتفيت بذكر المشهور منها مثل الصلاة، الزكاة، الصوم، الحج، الوضوء، الآذان.

ويجيء المبحث الثالث ليعالج بعض الألفاظ الإسلامية في بعض المعاملات، دون أن ننسى ما أتى به الرسول صلى الله عليه وسلم من ألفاظ كان له قصب السبق في إخراجها للوجود ألحقتها بهذا المبحث، الذي اختتمت به هذه الدراسة وفي الأخير خاتمة البحث متضمنة شيئين اثنين النتائج المتوصل إليها ثم التوصيات التي يرجى العمل بها لاستدراك ما شاب البحث من مثالب وتقصير. مع الشكر لمن ساعدنا على كتابة هذا البحث، فإن أصبت فبفضل الله تعالى وإن أخطأت فمن نفسي، والتقصير سليقة البشر.

1. **ألفاظ العقائد:**

لمّا جاء الله تعالى بالإسلام حالت دول، ونُسِخَتْ ديانات ، ثم على إثر هذه النقلة، بُدِّلت الألفاظ من مواضع إلى مواضع أخر، وقد أشار إلى ذلك صاحب المزهر مبينا ما طرأ من زيادات زِيدَت، وشرائع شُرِعَتْ وشرائط شُرِطَتْ، فعفّى الآخر الأول (السيوطي، 1282 هـ، صفحة 301)

ولكثرة الألفاظ الإسلامية، التي حورت التعبير اللغوي العربي إلى دلالات أخر، وغيرت معانيها من وضعها اللغوي إلى وضعها الشرعي، وأخرى لم تكن تُذكَرُ في نطاق اللغة آنفا إلاّ بمجيء الإسلام، منها عبارات وألفاظ، لم ينطق بها أحد البتة قبل الرسول صلى الله عليه وسلم، سنأتي على ذكرها في موضعها المخصص لها من هذه الدراسة.

فتمّ الاختيارُ بتقسيمٍ يتناسب مع الشريعة الغراء في تصنيف الألفاظ وفقا لما انبنت عليه مجالات الشريعة بشكل منطقي يوائم التصور الذهني وواقع الحال الوضعي، وكان الانتقاء على نطاق العقائد الإسلامية وما احتوت عليه من مصطلحات تخص الجانب العقائدي.

ثم يتبع ذلك ما جاء من العبادات، ويليه مضمار المعاملات، ومهرت المباحث بما اختص به النبي صلى الله عليه وسلم من ألفاظ يعود له الفضل والمزية في إيجادها والظفر بإبداعها.وقد بدأنا بالاسم ، وهو الركن للكلامن، به يقوم وعليه يعتمد،لأنه لاينعقد بدونه... (الهاشمي، 2012، صفحة 545)

1.1. لفظة الإيمان:

جاء في معناها لغة، التصديق بالقلب، وفي الشرع: هو الاعتقاد بالقلب والإقرار باللسان (الحنفي، 2009، صفحة 135)

وللإيمان قواعد ستة وهي: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره (البغا، 1999، صفحة 335)، بعدما كانت لفظة الإيمان تعني التصديق في اللغة تمططت بدلالة إضافية في معناها الشرعي، وزادت توسعا ونماء للمعجم اللغوي، فأضحى القارئ حينما يريد شرحها، يجعل صوب فكره ما يسمى بالدراسة السياقية بشقيها اللغوي والمقامي حتى يتمكن من فهمها وإعطائها مستحقها من المعنى الذي ترمي إليه في الاستعمال الذي تجلت به.

2.1. لفظة الإسلام:

كانت هذه اللفظة تحمل دلالة لغوية و دينية أيضا ، قبل البعثة النبوية، ثم جاء الوحي، ونقلها النبي صلى الله عليه وسلم إلى دلالة شرعية مصداقا لقول الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (المائدة، الآية 03)

ولنقف على هذه النقلة اللغوية، والدلالة الجديدة بالإشارة إلى المعنيين اللغوي والشرعي، وننظر ما طرأ عليها من تغيير.

المعنى اللغوي: (طبارة، 1979، صفحة 14)

فإذا تتبعنا مادة (سلم) رأيناها بهذه المعاني:

- معنى الصلح والأمان
- معنى الخلوص والتعري من الآفات الظاهرة والباطنة.
- معنى الطاعة والإذعان.

ويضيف الكاتب وقد جرى عرف العلماء على تسمية الألفاظ المستعملة في المعاني الشرعية (بالأسماء الشرعية)، وهذه الأسماء الشرعية متفرعة عن المعاني اللغوية ووثيقة الصلة بها (طبارة، 1979، صفحة 14)

المعنى الشرعي: هو توحيد الله والانقياد له والخضوع وإخلاص الضمير له والإيمان بالأصول الدينية التي جاءت من عند الله . (طبارة، 1979)

والمتمعن في عبارة المؤلف من قيله وقد جرى عرف العلماء إلى غاية العبارة الأسماء الشرعية، إشارة صريحة إلى كثافة الدلالة، واتساع المعاني اللغوية في اللسان العربي بتفتيق ما آلت إليه الفكرة من مفاهيم أسهمت في إنماء التعبير اللغوي العربي انطلاقا من تسمية الألفاظ المستعملة، لدليل على التطور الحاصل الذي تكتسيه العربية والتحولات الدلالية التي تصاحب الكلمات من حيث استعمالاتُها و وسياقاتُها ونقلُها وما يطرأ عليها من مجازات تناظر الحقيقة، صنوة الوضع الذي يقابل الاستعمال، وسياقات تقابلها الأنساق، وما نقلته المعارف تجعل للعقل منفذا للاستنباط والاستنتاج، ثم ما للرواية من أدوار هامة تدعمها الدراية من ذوي العقول الشاهدة.

ولابأس برسم هذه الخطاطة لتعيين هذه العوامل المستوحاة بالاستقراء للكشف عن تأثيل الكلم في العربية وهي كالتالي:

الأصل (الأثل) الفروع (التطور)

الوضع

النسق

النقل

الحقيقة

الرواية

القياس الاستعمال

السياق

العقل

المجاز

الدراية

السماع

بهذا يمكن أن نفهم ما تأرز إليه الألفاظ، وما ترمي إليه من معانٍ في نظمها وتأليفها داخل النصوص اللغوية. ولقد وسّع القرآنُ دائرة اللغة، باستخدامه للألفاظ الدينية كالصلاة، والزكاة والقيام، والركوع، والسجود، والوضوء، والمؤمن، والكافر وغيرها (الزيّات، (د.ت)، صفحة 96)

ويرى المودودي ما حازت عليه لفظة الإسلام من دلالات أشارت إليها المعاجم ذلك هو الانقياد والامتثال لأمر الآمر بلا اعتراض (المودودي، 1971، صفحة 7)

وترد كلمة إسلام في معجم الصحاح يستشهد الجوهري بالآية الكريمة: قوله تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً ..﴾ (البقرة، الآية 208) يذهب أبو عمرو بمعناها إلى الإسلام، ويضيف السَّلم : الصلح بفتح وكسر. (الجوهري، 2009، صفحة 555)

وفي معجم المقاييس في اللغة بباب السين واللام وما يثلثهما، "سلم" السين واللام والميم معظم بابه من الصحة والعافية... ومن الباب أيضا " الإسلام" وهو الانقياد لأنه يسلم من اللإباء والامتناع (بن فارس، 2008، صفحة 487)

هنا نلفي بن فارس يبين المعنى اللغوي لكلمة الإسلام بشكل فصيح يستقر إليه الفهمُ، وتطابقه الفكرةُ، وتميل إليه النفسُ.

ويشاطره الرأي صاحب أساس البلاغة في السلامة من العيب بإشارته إلى عبارة مماثلة: سلم من البلاء سلامة وسلاما، يضارعه في معنى الصحة والعافية، حيث وجدت المؤلِفَيْن يتطابقان في مخرجات هذه الأثلة اللغوية من الحروف السين واللام والميم.

ولم يحدْ صاحب القاموس عن هذه المعاني، مع الاستفاضة في تكثيرها وبسطها، ويذكر أن الإسلامَ : الانقياد باستعماله صيغة الفعل: أسلم (الزمخشري، الكشاف ج2، 2006، صفحة 173)، انقاد، ولم تفته السلامة من العيوب مع إضافة معانٍ أخراة لكلمة الإسلام.

ويأتي ابن مكرم بشتى المفردات الشبيهة بما أقرَّه سابقوه من الصحة والعافية والانقياد ويفتتح مادة سلم بالسلام والسلامة بمعنى البراءة، وهذا تخريج جديد لهذه اللفظة، ويعالج اللفظة من عديد المناحي اللغوية والشرعية، مستشهدا بالقرآن الكريم تارة وبالحديث الشريف أخرى، وبالشعر مرات أخر على ما تحمله الكلمة من معانٍ واللافت للنظر ما استشهد به من الشعر على أن اللفظة تعني الإسلام من قول الأحوص: (ابن منظور، 2008، صفحة 243)

فذادو ا عدو السلم عن دارهم**** وأرسوا عمود الدين بعد التمايل.

ويضيف المعجم الوسيط بعض الشيء على ما سُبقوا به ومنه سَلَمَ الجلد يَسْلِمُ سَلَمَا "دبغه بالسَّلْمِ". (مصطفى ابراهيم، 1972، صفحة 79)

ويجمعون أراءهم على أن الإسلام: السلامة، والبراءة، والانقياد، ويوضحون بأنه: إظهار الخضوع والقبول لما أتى به الرسول صلى الله عليه وسلم.

وخلاصة الحديث عن الإسلام بشقيه اللغوي والشرعي تقاربت الدلالتان، في هذه المعاني، السلامة، البراءة، الانقياد، والسلم والخضوع، كلها تصطفي العافية وتروم الصحة في الاعتقاد السليم.

وللفظة أخرى نصيبها المعلوم في إثراء اللغة وبخاصة حينما يتم تحويلها من وضعها الأول إلى ما صارت إليه من معنى شرعي مستحدث دلّ على أمر من أمور العقيدة وهي كلمة الكفر.

الكفر أو الكافر، كفر: الكاف والفاء والراء أصل صحيح يدل على معنى واحد وهو الستر والتغطية (بن فارس، 2008)

ومنه تعددت استعمالاته فيقال إن الكافر: مغيب الشمس، ويقال الكافر، البحر

ومنه قول الشاعر

فتذكرا ثقلا ثريدا بعدما **** ألقت ذُكاء يمينها في كافر.

ويزيد النهر العظيم كافر، ويقال للزارع كافر لأنّه يغطي الحبّ بتراب الأرض.

قال الله تعالى: ﴿كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ﴾ (الحديد، الآية 20)

ولدى ابن منظور، الكافر جاحد لأنعم الله، مشتق من الستر وقيل لأنه مغطى على قلبه، ويزيد على أن الكفر بمعنى البراءة كقوله تعالى: ﴿إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ ۗ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (ابراهيم، الآية 22)

أي تبرأت، والكافر المطر كقول الشاعر:

وحدّثها الرّوّاد أن ليس بينها **** وبين قرى نجرانَ والشام كافر

وقال بن شميل: الكافر الغائط الوطئ، والكافر السحاب المظلم، ويعرفها الجوهري باشتقاق كلمة الكفور، مستشهدا بالدعاء اللهم اغفر لأهل الكفور يعني أهل القبور (الجوهري، 2009)

وفي أساس البلاغة أيضا كفر السحاب السماء، وكفر المتاع في الوعاء، والشاهد هذا البيت:

حمى جارَه بشر بن عمرو بن مرثد **** بألفيْ كميّ في السلاح مكفّر

وكفّر للملك إذا أومأ بالسجود له.

وعند الفيروزآبادي يفتتح الشرح بجعل الكفر ضد الإيمان هكذا (الفيروزآبادي، 1995، صفحة 1011)

وكافره حقه: جحده، ويأتي المعجم الوسيط بمعنى جديد، يروا في الكافر ذلك المقيم المختبئ بالمكان (مصطفى ابراهيم، 1972)

الكفر اصطلاحا: الكفر ضد الإيمان، وقد بينه سعيد بن جبير من الوجوه الشرعية، فكفر هو شرك يتخذ مع الله إلها آخر، وكفر بكتاب الله ورسوله، وكفر بادّعاء ولد الله... والكفر صنفان: أحدهما الكفر بأصل الإيمان وهو ضده والآخر كفر بفرع من فروع الإسلام، وهذا غير مخرج من أصل الإيمان.

3.1. لفظة المنافق:

وهذه لفظة استحدثت بمجيء الإسلام أشار إليها صاحب المزهر، وهو يقتبس من كتاب ليس لابن خالويه: إن لفظ الجاهلية اسم حدث في الإسلام، للزمن الذي كان قبل البعثة (السيوطي، 1282 هـ)

وأردف مضيفا: والمنافق اسم إسلاميّ لم يُعرف في الجاهلية وهو من دخل الإسلام بلسانه دون قلبه، سُمِيَ منافقا مأخوذ من نافقاء اليربوع.

النفقاء: إحدى جحر اليربوع يكتمها ويظهر غيرها (السيوطي، 1282 هـ)

المنافق لغة واصطلاحا: يشرحها بن منظور في مادة: نفق، نفق الفرس والدابة وسائر البهائم يَنْفُقُ نُفُوقا: مات (ابن منظور، 2008) قال بن بري أنشد ثعلب:

فما أشياء نشريها بمال **** فإنْ نفقت فأكسد ما تكون.

وفي حديث بن عباس: والجزور نافقة أي: ميتة، النِّفاق بالكسر جمع النفقة من الدراهم، وسمي المنافق منافقا للنفق والسَّرَب في الأرض، وقيل سمي منافقا لأنه نافق كاليربوع، ويزيد ابن منظور، والنفاق الدخول في الإسلام من وجه والخروج منه من آخر، مشتق من نافقاء اليربوع إسلامية.

وهو اسم إسلامي لم تعرفه العرب، مما يستلزم، بهذه الشهادة وهذا الاعتراف هذا النماء اللغوي الذي حظيت به الفصحى بمجئ الإسلام.

2. الفاظ العبادات:

1.2. الصلاة:

تضافرت المعاجم العربية على أن الصلاة تعني في اللغة الدعاء، وفي الشريعة: عبارة عن أركان مخصوصة، وأذكار معلومة، بشرائط محصورة في أوقات مقدّرة. (الحنفي، 2009)

وفي المعجم الوسيط، جاءت في مادة (صلِيَت) الناقة أو الحامل ونحوهما.. صلاً استرخى صلاها لقرب إنتاجها وصلّى الفرسُ في السباق جاء مصليا وهو الثاني في السباق، وصلى فلان: دعا، ويقال صلى عليه دعا له بالخير، وفي التنزيل العزيز ﴿وصلِّ عليهم إن صلواتك سكن لهم﴾ (التوبة، الآية 20)

وصلّى الله على رسوله: حفّه ببركته، والصلاة: الدعاء.. والصلاة: العبادة المخصوصة المبينة حدود أوقاتها في الشريعة والصلاة: الرحمة (مصطفى ابراهيم، 1972)

والأمر الثاني في ألفاظ العبادات يتعلق بالزكاة كونها مقرونة بالصلاة في كثير من الآيات.

2.2. الزكاةّ:

من الجذر زكي: الزاء والكاف والحرف المعتل أصل يدل على نماءٍ وزيادةٍ، ويقال الطهارة زكاة المال.

قال بعضهم سميت بذلك لأنها مما يرجى به زكاء المال وزيادته ونماؤه. وقال بعضهم سميت زكاة لأنها طهارة.

قالوا وحجة ذلك قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (التوبة، الآية 103)

والاصل في ذلك كله يرجع إلى هذين المعنيين وهما النماء والطهارة ومن النماء زرع زاكٍ. (بن فارس، 2008) وفي التعريفات الزكاة في اللغة: الزّيادة

وفي الشرع: عبارة عن إيجاب طائفة من المال في مال مخصوص لمالك مخصوص. (الحنفي، 2009)

ويلي فريضة الزكاة، شعيرة الصيام، ولنبدأ بالمعنى اللغوي لهذه اللفظة.

3.2. الصوم:

(الصيام) لغة: مطلق الإمساك، وفي الشرع: عبارة عن إمساك مخصوص، وهو الإمساك عن الأكل والشرب والجماع من الصبح إلى المغرب مع النية. (الحنفي، 2009)

وفي الوسيط: الصوم: هو الإمساك عن أي فعل أو قول كان مع استعماله لبعض المشتقات من كلمة صام التي تفيد الإمساك. (مصطفى ابراهيم، 1972)

4.2. الحج:

لغة يرى ابن فارس أن الفعل حجّ الحاء والجيم له أصول أربعة منها:

لقصد وكل قصد حج وقال (الطويل)

وأشهد من عوف حلولا كثيرة **** يحجون سِبَّ الزبرقان المزعفرا.

ثم اختص بهذا الاسم القصد إلى بيت الله الحرام وكأنّ ابن فارس يشاركنا هذه الدراسة بمعجمه هذا بدأ بالتعريف اللغوي ثم عاج بطريقته على المعنى الشرعي دون أن يذكر ذلك بالاسم.

وجاء أيضا بمعنى قدم وحج المكان قصده وفي القرآن العظيم: ﴿ولله على النّاس حج البيت﴾

وحج الجرح سبره ليعرف غوره والحج الأكبر هو الذي يسبقه الوقوف بعرفة، والحج احد اركان الإسلام الخمسة، وهو القصد في أشهر معلومات إلى البيت الحرام للنسك ا العبادة. (مصطفى ابراهيم، 1972)

5.2. الأذان:

الأذان لغة: مطلق الإعلام

وفي الشرع: الإعلام بوقت الصلاة بألفاظ معلومة مأثورة (الزمخشري، الكشاف ج2، 2006)

وفي ما صرح به الحديث عن معنى الأذان بدلالة الإعلام ما ذكر أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الله تعالى قال: "من عادى لي وليا آذنته بالحرب" هذا جزء من حديث رواه البخاري، وشرح لفظة آذنته: أعلمته (البغا، 1999)

وقد استعمل الإمام علي رضي الله عنه في خطبة له لفظة الآذان بمعنى الإعلام، نص الخطبة: أما بعد: فإن الدنيا قد أدبرت وآذنت بوداع.. وإعلامها بما فيها من التحول والتقلب (الإمام علي، 1989، صفحة 68)

3. ألفاظ المعاملات:

لا يمكن حصر ما جاء في هذا الباب من الألفاظ الكائنة في حقل المعاملات الإسلامية لكن ما لا يدرك كله لا يترك جله، وكان لي مع بعض الألفاظ التي يكثر استعمالها في هذا الجانب بعض الحفر والتنقير بغية الوصول إلى ما أفادت اللغة من دلالات جديدة، أعدتها الشريعة في قاموسها الديني، وأضافت الشيء الجديد للمعجم العربي وكان منها ما يلي:

1.3. البيع:

والبيع لغة في بعض المعاجم العربية تعرف بمطلق المبادلة (الحنفي، 2009)

وجاء ت في أساس البلاغة معانٍ متعددة منها: (الزمخشري، أساس البلاغة، 2006، صفحة 306)

لفلان بيوع وبياعات كثيرة: أيْ: سلع، وبايعه على الطاعة وتبايعوا عليها، وهو من أهل البيعة أي نصراني، وجارية بائع: نافقة كأنها تبيع نفسها، واللافت للنظر المعنى المستعمل كثيرا في التداول اليومي عند العامة حينما يشي به إلى السلطة يقال له لقد باعني للنظام، وهذا ما جاء به الزمخشري في هذه الكلمة:

باعه من السلطان: وشى به. وكذلك بمعنى باع دنياه بآخرته: استبدلها

والبيع في الاصطلاح: مبادلة المال المتقوَّم بالمال المتقوِّم. (ج) بيوع (مصطفى ابراهيم، 1972)

2.3. النكاح:

لغة: الضم، والجمع، والمباشرة، وفي الشرع: عقد يرد على تمليك البضع قصدا (الحنفي، 2009) ونكح: النون والكاف والحاء أصل واحد وهو البضاع والنكاح يكون العقد دون الوطء يقال نكحت: تزوجت (بن فارس، 2008) ومن المعاني أيضا: نكح المطر الأرض: اختلط في ثراها، ونكح الدواء فلانا: خامره وغلبه ويقال نكح النعاس عينيه : غلبهما (مصطفى ابراهيم، 1972)

وما يجعلنا نتأمل في الدلالة الشرعية موافقتها بعض الشيء للمعنى اللغوي "البضاع" وهو الجماع والمباشرة فالعقد يقوم على هذه الحاجة.

3.3. الفسق:

لغة: الفاء والسين والقاف كلمة واحدة وهي الفِسْقُ وهو الخروج عن الطاعة، تقول العرب: فَسَقَتِ الرُّطَبَةُ عن قِشْرِها إذا خرجت حكاه الفرّاء ويقولون إن الفأرة: فويسقة، وجاء هذا في الحديث قال ابن الأعرابي: لم يُسمَع قطُّ في كلام الجاهلية في شعر ولا كلام: فاسق قال: وهذا عجب، هو كلام عربي ولم يأت في شعر جاهلي (بن فارس، 2008)، هذه العبارة أكدت ما نحن بصدده من البحث، وقد شهد كبار اللغويين مثل الفراء وابن الأعرابي على عدم استعمالها في شعر ولا كلام. وجاء من بعد في العمد قول الشاعر : فبتنا يرانا الله شرّ عصابة*** نجر بأذيال الفسوق ولا فخر (بن رشيق، 2009، صفحة 82) وفي الشرع: الخروج عن طاعة الله إلى معصيته. ذلك ما حدث مع إبليس حينما أمر بالسجود لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلاَّ

إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِۦٓ ۗ أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّۢ ۚ بِئْسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلًا﴾ (الكهف، الآية 50)

وللشافعي بيت في هذا المعنى:

أخو الفسق لا يغررك منه تودد **** فكل حبال الفاسقين مهين. (مصطفى، 2015، صفحة 23) وتذهب الباحثة إلى تطور المصطلح اللغوي مثل كلمة (حنيف) تفيد الاعوجاج ،لذا سمي إبراهيم حنيفا لاعوجاجه عن منهج قومه ودينهم فدل ذلك على استقامته (تاحي، 2019، صفحة 138)، تماثلها لفظة الفسق التي تفيد الخروج المطلق فتحولت إلى الخروج عن الطاعة.

الألفاظ النبوية الخاصة:

مما جاء في المزهر: إذا مات الإنسان من غير قتل قيل: مات حتف أنفه، وأول من تكلّم بذلك النبي صلى الله عليه وسلم.

وفيه: إذا كان الفرس لا ينقطع جريه فهو بحر، شُبِهَ بالبحر الذي لا ينقطع ماؤه وأول من تكلم بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في وصف فرس ركبه.

قال بن دريد: ومن الألفاظ التي لم تُسمَع من عربي قبله قوله: "لا ينتطح فيها عنزان."

وقوله: "حمي الوطيس" وقوله: "لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين" وقوله "الحرب خدعة" وقوله: "إيّاكم وخضراء الدمن" في ألفاظ كثيرة (السيوطي، 1282 ه).

خاتمة:

كلما زاد الاطلاع في مجالات اللغة، اكتشفنا أن اللغة العربية مائزة بما حباها الله من الاصطفاء، والخيرة عن بقية الالسن البشرية، وأفضل تكريم لها أن جعلها لغة القرآن الكريم، وهذا يكفيها سعة وإنماء، لقول الله تعالى: ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا ﴾ (الكهف، الآية 109). إن ما توصل إليه العلماء في شتى أنواع المعارف اللغوية لا يرقى للإحاطة بما احتوت عليه اللغة من كمال جعلها تحظى بمكانة لا مثيل لها، لتكون لغة القرآن الكريم، لذلك فهي أم اللغات، وسيدة الألسن، وليس الأمر تعصبا أو إطراء وثناء

بل ما حازت من شرف رفيع جعلها رسما لكلام الله تعالى، يُتعبد بتلاوتها، وليس ذلك لأي لسان إلا لها.

وما دراستنا هذه إلا قطرة في محيط لا ساحل له، بغية الاستئناس بهذه الأقضية كونها طرفا من الفصحى، وتكوينها المعرفي.

وفي خلاصة البحث تبين لنا أن الألفاظ الإسلامية كان لها الدور البارز في إثراء المعجم العربي على مستويات متنوعة، إن على المستوى الصوتي أو الدلالي أو التركيبي أو المفرداتي، وبالتمعن والتفكير فيما عرضناه من الكلم يتضح لنا كيف كان للألفاظ الإسلامية هذه الفوائد التي أضافتها للسان العربي. نجيء لنمثل لكل مستوى بما ذكرته من مفردات وفق المنهجية المتبعة وتقسيم الدراسة إلى مباحث ثلاثة : العقائد، العبادات، المعاملات ففي المستوى الصوتي فصاحة الألفاظ، والشاهد قوله صلى الله عليه وسلم: أنا أفصح العرب بيد أني من قريش، ألفيناه يبدع الكلمات الغفل ويخرجها إلى الكينونة الواقعية، وهو القائل صلى الله عليه وسلم أوتيت جوامع الكلم. المستوى المعجمي: ذلك الكم الهائل من المفردات سواء الجديد منها أو ما نُقِلت عن معان أخرى كما رأينا بمباحث الدراسة في جوانبها الثلاثة.

وفي المستوى الدلالي: تجد اللفظة تحمل معنى لغويا سابقا في الكلام العربي، وإذا بالشريعة تحولها إلى دلالة خاصة وهذه العملية تفشت في جميع الألفاظ التي تمت دراستها وأخراة لم نشر إليها، لطبيعة البحث ومقاماته الزمنية. وفي الأخير، لم تكن هذه المباحث قد أوصدت الفرجات على الإتيان بأحسن ما يمكن البحث في هذه الألفاظ، وقد ننتظر من الباحثين والدارسين كل التوقعات للتصويب أو الإضافة، أو الإثراء، وللمعرفة أفاقها، وللعلم مدارجه، فإن أصبت فمن الله وإن لم أوفق فمن نفسي، وعلى الله توكلت فهو حسبي وإليه المصير.

قائمة المصادر والمراجع:

1. القرآن الكريم. (2014). سوريا: بيت القرآن للطباعة والنشر، حمص.
2. ابن منظور. (2008). لسان العرب ج 7. لبنان: دار صادر بيروت.
3. أبو الحسن بن رشيق. (2009). العمدة في محاسن الشعر ج2 . مصر: دار الطلائع القاهرة.
4. أحمد الهاشمي. (2012). جواهر الأدب في أدبيات وإنشاء لغة العرب. لبنان: دار الكتب العلمية.

5. أحمد بن ابراهيم بن مصطفى. (2015). القواعد الأساسية للغة العربية. لبنان: المكتبة العصرية صيدا بيروت.

6. أحمد بن فارس. (2008). معجم مقاييس اللغة. لبنان: دار الفكر للطباعة والنشر.

7. أحمد حسن الزيّات. (د.ت). تاريخ الأدب العربي. لبنان: دار الشرق العربي بيروت.

8. اسماعيل بن حماد الجوهري. (2009). تاج اللغة وصحاح العربية. مصر: دار الحديث القاهرة.

9. السيد الشريف علي بن محمد بن علي الجرجاني الحنفي. (2009). التعريفات. مصر: دار الطلائع للنشر والتوزيع والتصديرالقاهرة.

10. الفيروز الفيروزآبادي. (1995). القاموس المحيط. لبنان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت.

11. المودودي. (1971). مبادئ الإسلام. باكستان: مطبعة لاهور باكستان.

12. بختة تاجي. (ديسمبر، 2019). المصطلح اللغوي بين القديم والحديث وعلاقته بعلم الدلالة. مجلة آفاق الفكرية، المجلد 5 ، العدد 11، صفحة 138.

13. بن أبي طالب الإمام علي. (1989). نهج البلاغة. الجزائر: المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية الرغاية.

14. عبد الرحمان جلال الدين السيوطي. (1282 ه). المزهر في علوم اللغة وأنواعها. لبنان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

15. عفيف عبد الفتاح طبارة. (1979). روح الدين الإسلامي. لبنان: دار العلم للملايين بيروت.

16. محمود بن عمر الزمخشري. (2006). أساس البلاغة. لبنان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت.

17. محمود بن عمر الزمخشري. (2006). الكشاف ج2. لبنان: دار الفكر بيروت.

18. مصطفى البغا. (1999). الوافي في شرح الأربعين نووية. سوريا: دار ابن كثير دمشق.

19. مصطفى ابراهيم. (1972). المعجم الوسيط. تركيا: المكتبة الإسلامية اسطنبول.